أعياد الميلاد

فتاوى عامة · حكم أعياد الميلاد

السؤال

ما حكم الاحتفال بأعياد الميلاد، من باب إدخال الفرحة على الصغار؟

الجواب

الأعياد الدينية للمسلمين عيدان، لا ثالث لهما. فقد كان لأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ أعياد: كالنيروز، والمهرجان في كل سَنَةٍ يَلْعَبُونَ فِيهِا، فلما قَدِمَ النبي - صلى الله عليه وسلم - الْمَدِينَةَ قال: (كان لَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا وقد أَبْدَلَكُمْ الله بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يوم الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى) *. فهذان هما العيدان الدينيان اللذان لا يجوز إحداث ثالث لهما.

أما عيد الميلاد: فهو يوم دنيوي، وليس ديني. ومن ثَمَّ يجوز الفرح به؛ لأنَّ تقليد غير المسلمين في الأمور الدنيوية مشروع، وغير محرم، ومن يحتفل به لا يعتقد أنه من الدين.

*رواه النسائي (المجتبى) كِتَاب صَلاةِ الْعِيدَيْنِ، برقم 1556. وصحح ابن حجر في الفتح إسناده.

المفتي: **الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار**

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:
https://mix.alfiqhi.org/fatwa/519/%D8%A3%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D9%84%D8%A7%D8%AF
طُبعت في ٢١ جمادى الأولى ١٤٤٨هـ (١ تشرين الثاني ٢٠٢٦م)